

من وزير الاقتصاد و المالية و دعم الإستثمار
إلى

29/07/2021

N° 585

الموضوع: طلب توضيحات جبائية.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 4 فيفري 2021.

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن نشاط شركة "
" يتمثل في خزن و تحويل المنتجات البحرية وأنه في إطار نشاطها المذكور تتولى
الشركة اقتناء منتجات الصيد البحري المتمثلة خاصة في الكروفات و الصوبيا و الأخطبوط
و بيعها مباشرة للسوق المحلية بنسبة 20 % أو تخزينها و تبريدها ثم تصديرها .

كما بينتم أن الشركة المذكورة تعترم كذلك إدخال تغييرات طفيفة على بعض من المنتجات
المذكورة كتنظيفها أو نقشيرها ثم بيعها للمغازات الكبرى معلبة .

وعلى أساس ما سبق، طلبتم معرفة نظام الأداء على القيمة المضافة المطبق على عمليات
بيع المنتجات المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام التشريع الجبائي الجاري به العمل لا تخضع
للأداء على القيمة المضافة عمليات بيع منتجات الصيد البحري على حالتها وكذلك عمليات
تنظيف و نقشير و تغليب هذه المنتجات.

في حين تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% عمليات تخزين و تبريد منتجات
الصيد البحري سواء للحساب الخاص أو لحساب الغير وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من
مجلة الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم وأن عمليات تصدير المنتجات المذكورة لا تخضع للأداء على القيمة المضافة.

وتقبلا، سيدي فائق عبارات الإحترام و التقدير .

والسلام

عن وزير الاقتصاد و المالية
و دعم الإستثمار و بتفويض منه

المندوب العام
لدراسات و تشريع الجبائي
يحيى الشلالى